mroftalp htehaB ni knil muideM

أحكام الصيام.

ماذا يفعل من جامع زوجته في نهار رمضان ولا يعرف عددها ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم احسن الله اليكم شخص جامع زوجته في نهار رمضان برضاها ولا يعرف عدد الايام وغير تأكد منها وهو ثائب ومتندم على هذا الفعل ويلوم نفسه بكثرة - 00:00:00

ويقول بالنسبة للكفارة يا شيخ سواء كانت صيام شهرين او اطعام مساكين الى كل سنة او هي تكفي لجميع السنوات هل هذه الكفارة تكفيها سنة واحدة ام عن جميع السنوات كلها - 00:00:20

التي تم الافطار بها وكيفية صيام الايام الغير معروفة العدد وجزاك الله خيرا. اقول اه اقول هذا تلاعب بالعبادة في الحقيقة تلاعب بالعبادة. كون الانسان متى ما اشتهى زوجته في نهار رمظان - 00:00:35

يعني ينزو عليها فقط هذا هذا تلاعب بالعبادة. الواجب على المسلم ان يعظم العبادة ان يعظم ان يعظم العباد وان يعظم من امره بهذه العبادة وان يعظم المحرم وان يعظم المحرم وان يعظم من نهاه عن هذا عن فعل هذا المحرم - 00:00:48

فالواجب على هذا السائل ان يتوب الى الله عز وجل هو وزوجته من فعل هذا الحرام العظيم هذا حرام هذا هذا امر محرم لا يجوز وقد اجمع العلماء على حرمته جماع الرجل لزوجته في نهار رمضان - 00:01:05

هذا امر محرم مفصول بالدليل الصحيح كما في الصحيحين من حديث ابي هريرة رضي الله تعالى عنه وغيره. بل قد قال الله عز وجل آآ وكلوا احل لكم ليلة صيام رفثوا الى نسائكم هن لباس لكم وانتم لباس لهن - 00:01:20

علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفا عنكم. فالان باشروهن وابتغوا ما كتب الله لكم. وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر ثم اتموا الصيام الى الليل - 00:01:35

فإذا تحريمه هذا الامر ثابت بالكتاب والسنة والاجماع واذا وقع الانسان فيه وكانت المرأة كذلك مطاوعة عالمة فيجب على كل واحد منهما عن كل يوم كفارة في اصح قول اهل العلم - 00:01:50

ان كل يوم عبارة عن عبادة مستقلة منفصلة عن ما قبلها وعن ما بعدها فاذا كان الانسان قد فعل ذلك في في احد في احد الرمضانات ثلاثة ايام من رمضان فيجب عليه ثلاث كفارات - 00:02:07

وكفارة والكفارة فيه على الترتيب عتق رقبة فان لم يجد فصيامه شهرين متتابعين. فان لم يجد فيطعم ستين مسكينا هذه كفارة يوم فقط اذا تكرر الجماع فلا يخلو من حالتين. اما ان يتكرر في نفس اليوم او يتكرر في ايام متفرقة - 00:02:22

ان كان ان كان قد تكرر في نفس اليوم فالكفارة الواحدة كافية ولكن عليه ان يتوب الى الله عز وجل من الجماع الثاني توبة مطلقة عن الكفارة بانها وافقت صياما فاسدا اصلا - 00:02:41

واما اذا تكرر الجماع في ايام متفرقة فان القول الصحيح ان لكل يوم كفارة مستقلة اذا جامع في ثلاثة ايام فكم عليه من عتق رقبة؟ عليه عتق ثلاث رقاب عن كل يوم رقبة. واذا لم يجد رقبة فيصوم كم - 00:02:54

اليوم اليوم الاول عليه صيام شهرين متتابعين والثاني عليه صيام شهرين متتابعين والثالث عليه صيام شهرين متتابعين واذا لم يجد اه واذا لم يستطع فعليه ان يطعم ستين مسكينا عن اليوم الاول وستين مسكينا عن اليوم الثاني وستينا عن اليوم الثالث - 00:03:12

ومبنى هذه الكفارة على الترتيب واذا هذا واذا كان يعلم عدد الايام بعينها فيما جنى يعني فيما في الايام التي افسدها بهذه بهذا المحظور فعليه ان يخرج كفارات بعددها بعددها - 00:03:32

واما اذا كان لا يعلم فعليه ان يكفر حتى يغلب على ظنه ان ذمته بريئة ويعمل في ذلك بالعدد الزائد. فاذا غلب على ظنه انه قد فعل

هذا الامر في اربعة ايام فحينئذ عليه اربع كفارات - 00:03:51
واذا دار الامر بين ثلاثة ايام او اربعة ايام فليجعلها من باب ابراء الذمة اربعة اربعة ايام وعليه صدق التوبة الى الله. وما قلناه في هذا في هذا الكلام واجب على الرجل وعلى المرأة ان كانت عالمة مطاوعة - 00:04:06
اذا لم اذا لم تتردد عند عند دعائه لها بالجماع للجماع لم تتردد ولم تمانع ولم يعني آآ ترفض فاذا كانت عالمة مطاوعة فانما اوجبناه على الرجل يجب مثله على المرأة سواء بسواء. والله اعلم - 00:04:21